

بأقلامهم

قيصر .. الذي نريده

معروف ان الرئيس الاميركي دونالد ترامب يسعى بكل ما يستطيع الى انجاح عملية التوسع الاسرائيلي خلال الاشهر القليلة المقبلة التي تفصل الولايات المتحدة عن انتخاباتها الرئاسية. هدفه ليس اكتساب اصوات اليهود الاميركيين كما فعل كل اسلافه، لانه حاصل عليها حتما، وانما ترجمة قناعاته بفتح الطريق امام ما يشبه الكومنولث العبري في المنطقة، ومن ذلك تفجير الالغام السياسية والاقتصادية والاجتماعية والامنية في اكثر من دولة عربية، من لبنان الى سوريا الى العراق الى ليبيا والى مصر في حقوقها المائية جنوبا وفي امنها القومي غربا. كل ذلك لمساعدة اسرائيل على ضم الضفة الغربية والاعوار ضمن ما يسمى صفقة القرن.

في اطار هذا التوجه الاميركي الاستراتيجي، يأتي قانون قيصر لفرض عقوبات على سوريا مع ارتدادات تشمل لبنان كله لدفع الامور فيه نحو الانفصال عن محيطه العربي عبر تركية الخلافات مع دول الخليج، واغلاق بوابة سوريا الوحيدة الى هذا المحيط بواسطة قوات اممية تتولى حراسة الحدود اللبنانية - السورية.

هذا الهدف سبق للمبعوث الاميركي فيليب حبيب ان تباحث في شأنه مع اكثر من مسؤول لبناني عام 1975 - 1976، لكنه لم يتحقق انذاك.

فهل سيقدر قانون قيصر وتوابعه على تحقيقه في المرحلة المقبلة؟

لقد انتجت الحرب اللبنانية بكل مراحلها من عام 1975 الى عام 1990، تاريخ اقرار اتفاق الطائف، دروسا لا يمكن تجاوزها. ابرزها

انه يمكن لمن يعبث بالساحة اللبنانية ان يحقق انقسامات او يشعل صدامات او حروبا متنقلة. لكن ما سيحققه بالسياسة

يبقى موقتا، وسرعان ما تطغى عليه حقائق الانتماء التي تشمل كل اللبنانيين من دون تمييز. ان حقائق الانتماء هي المانع الاكبر

امام تحقيق هدف فصل لبنان عن محيطه العربي كما يسعى اليه واضعو قانون قيصر، فاللبنانيون ليسوا مستوطنين على النموذج

الاسرائيلي، وانما ينتمون في معظمهم الى اصول واحدة او متقاربة. ان عائلات بيروت وطرابلس وصيدا وصور، في قسمها الاغلب

تتحد من اصول عربية، حسبما يؤكد المؤرخ البيروتي حسان حلاق. كما ان اهالي جبل عامل ينتمون الى قبيلة عاملة ووفدوا



بِقلم
محمد سعيد الرز *

ضيف العدد

أثر كورونا على العقود التجارية

ادى ظهور فيروس كورونا (Covid 19) في الصين بداية العام 2020، وانتشاره في ارجاء العالم الى ظهور ازمة صحية واجتماعية عالمية. وأثرت سرعة انتشار هذا الوباء على اقتصاديات الدول وعلى العلاقات التجارية المحلية والعالمية والتزاماتها التعاقدية. فالعديد من المؤسسات والشركات التجارية واجهت صعوبات متعددة في تنفيذ التزاماتها العقدية منذ بداية الازمة، ومن الامثلة على ذلك "صعوبة الحصول على المواد الاولية، وارتفاع اسعارها بسبب الحجر الصحي واغلاق الحدود الدولية".

وفي ظل صعوبة تنفيذ الموجبات العقدية، هناك نظريتان لمواجهة الاحداث غير المتوقعة (القاهرة) التي قد تحدث في اثناء تنفيذ العقد، والتي تجعل تنفيذه مستحيلا او باهظ التكلفة وهما: القوة القاهرة او الظروف الطارئة (غير المنصوص عليهما في قانون الموجبات والعقود اللبناني)، بحيث اعتبرت بعض الدول جائحة كورونا قوة القاهرة، فيما اعتبرت اخرى بأنها ظروف طارئة. اما الخلاف الجوهرى بينهما فيكمن في الاثر القانوني الذي يترتب على الاخلال بالالتزام التعاقدى نتيجة ظرف طارئ او قوة القاهرة. فإذا ادى حدث ما الى استحالة تنفيذ الالتزام استحالة مطلقة تكون في صدد تطبيق نظرية القوة القاهرة، والتي توجب فسخ العقد. اما اذا ادى الى الارهاق في تنفيذ الالتزام وليس استحالته فنكون في صدد تطبيق نظرية الظروف الطارئة.

فيما اعتبر القضاء الفرنسي في قرارات قضائية عدة هذه الجائحة قوة القاهرة، حيث اعتبرت محكمة الاستئناف في DOUAI بقرارها الصادر في 2020/3/4 ان إلغاء السفر من السلطات الإيطالية بسبب جائحة كورونا يشكل قوة القاهرة.

كذلك اعتبرت محكمة الاستئناف في COLMAR بقرارها الصادر في 2020/3/12 ان غياب احد الاشخاص عن حضور جلسة محاكمة بسبب حجره واحتمال اصابته بفيروس كورونا يشكل قوة القاهرة.

وفي العودة الى القانون اللبناني، فإن القوة القاهرة هي: "عارض او ظرف لا شأن للانسان به اذ يخرج عن ارادته وفعله ولا يمكن توقعه ولا دفعه". بالتالي، فإن عوامل تحقق نظرية القوة القاهرة هي:

- اولاً: ان يكون الحدث غير متوقع او مرتقب.
- ثانياً: ان يكون دفعه او التغلب عليه مستحيلاً.
- ثالثاً: ان يكون في ذاته اجنبياً خارجاً عن الشيء وحارسه.



بِقلم الدكتور
عباس جابر *

بذلك، يجب ان تجتمع هذه العوامل الثلاثة لتحقيق نظرية القوة القاهرة، فيما ينتفي تحقق هذه النظرية في حال غياب احد هذه العوامل.

السؤال الذي يطرح نفسه هنا: هل يمكننا تعميم نظرية القوة القاهرة على كل العقود غير المنفذة خلال فترة الوباء؟

للجابة عن هذا السؤال علينا التأكد من مدى انطباق هذه النظرية على كل عقد على حدة.

لذلك يجب مناقشة كل شرط ودراسة مدى انطباقه على العقد موضوع النزاع كما يلي:

- الشرط الاول في ما يتعلق بوجود توفر الحدث اجنبياً: كان للاجراءات التي اتخذت لمواجهة ومكافحة الوباء من اقفال المراكز التجارية الى منع التجمعات وصولاً الى اقفال الحدود بين الدول، أثر كبير على تنفيذ العقود بشكل عام، وهي تعتبر احداثاً خارجة عن ارادة افرقاء العقد.

- اما الشرط الثاني، وهو ان يكون الحدث غير متوقع او مرتقب: هذا الامر مرتبط بتاريخ توقيع وابرام العقد. فإذا كان العقد قد أبرم قبل ظهور جائحة كورونا فان هذا الشرط يعتبر محققاً. اما في ما يتعلق بالعقود التي ابرمت بعد ظهور الجائحة وانتشارها فلا ينطبق عليها هذا الشرط، وبالتالي لا تُطبق نظرية القوة القاهرة على هذه العقود.

- اما الشرط الثالث وهو ان يكون التغلب على الحدث او دفعه مستحيلاً: ففي حال تعارض الالتزام التعاقدى مع احد قرارات الدولة بحيث يصبح معه التنفيذ مستحيلاً (كاستحالة السفر وتقييد الحركة وفرض الحجر واغلاق المؤسسات والحدود) هنا، يمكن تطبيق نظرية

القوة القاهرة بشرط اجتماع الشرطين السابقين.

اما اذا كان من الممكن استبدال الموجبات العقدية (كاستبدال البضائع او نقل الانتاج الى مواقع اخرى) يصبح شرط الاستحالة ملغى. بالتالي

لا تطبق نظرية القوة القاهرة.

لذلك لا يمكننا تعميم نظرية القوة القاهرة على كل العقود، ويجب النظر في كل عقد بشكل منفرد للتأكد من مدى انطباق شروط القوة

القاهرة المعفية من الموجبات العقدية عليه.

* رئيس قسم الدراسات العليا في كلية الحقوق في الجامعة الاسلامية في لبنان